

مكتب وزير الدولة ومحافظ ظفار

أمر محلي

رقم ٢٠١٩/١

بشأن تعديل الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢

لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار

استناداً إلى لائحة بلدية ظفار الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/١٨ ،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٦ بإصدار قانون منح امتياز مرفق الصرف الصحي  
بمحافظة ظفار ،  
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار ،  
وإلى موافقة وزارة المالية ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تضاف مادة جديدة برقم (٤) مكرراً للأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ المشار إليه ، نصها الآتي :  
" تحدد رسوم خدمات الصرف الصحي في الولايات والنيابات التي تقع خارج منطقة  
الامتياز ، وفقاً للملحق رقم (١) المرفق بهذا الأمر ، ويجوز للبلدية تفويض الشركة  
في تحصيل هذه الرسوم " .

المادة الثانية

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ من شعبان ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٣ من ابريل ٢٠١٩ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي

وزير الدولة ومحافظ ظفار